

مسودة قرار لمعالي وزير الصحة لمنع الدعاية والرعاية والإعلان والترويج في

بعد الإطلاع على:

نصوص قانون مكافحة التبغ الصادر لسنة 2012.....

نصوص الإتفاقية الإطارية المصدق عليها من قبل مجلس النواب العراقي..... لسنة 2007.....

نصوص الدلائل الإرشادية لاتفاقية منظمة الصحة العالمية الخاصة بالمادة 11 من الإتفاقية الإطارية.

واستناداً لنص المادة .6... من قانون مكافحة التبغ الصادر لسنة 2012.....

اسم القرار وتاريخ العمل به

1- يسمى هذا القرار قرار بمنع الإعلان والرعاية والدعاية والترويج لمنتجات التبغ كافة.

2- يعمل به من تاريخ التوقيع عليه وصدوره.

منطوق القرار

بهذا فقد تقرر استمرار منع الإعلان والترويج لمنتجات التبغ كافة بكل صوره وأشكاله ووسائله، كذلك منع الدعاية والرعاية بكل صورها وأشكالها ووسائلها لمنتجات التبغ كافة مع منع أنشطة الرعاية المجتمعية المشتركة لشركات التبغ كافة.

ويشمل المنع:

- كل أنشطة الرعاية والدعاية والترويج والإعلان بكل صورها وأشكالها، المباشرة وغير المباشرة، بالوسائل الموجودة الآن أو أي وسائل تستحدث في المستقبل.
- يشمل منع الرعاية والدعاية والترويج والإعلان لمنتجات التبغ كافة وسائل الإعلام المرئية والمكتوبة بما فيها الصحف والشبكة العنكبوتية.
- يشمل منع الإعلان والرعاية والدعاية والترويج كل منتجات التبغ بكل صورها وأشكالها وأنواعها.

صدر تحت ختمي وتوقيعني بتاريخ

الدكتور
حسين محمد عبد العليم
وزير الصحة والبيئة

وزير الصحة بدولة العراق...
٢٠١٣

الدكتور د. محمد محمد